

## قرار مجلس الوزراء

رقم ٢٥٣٢ لسنة ٢٠١٦

### مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن تحفيز إنتاج الكهرباء من مصادر الطاقة المتجددة ؛

وعلى قانون الكهرباء الصادر بالقانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤٧ لسنة ٢٠١٤ بشأن تعريفة التغذية الكهربائية

من محطات إنتاج الكهرباء المستخدمة لمصادر الطاقة المتجددة ؛

وعلى ما عرضه وزير الكهرباء والطاقة المتجددة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

### قرارات

#### (المادة الأولى)

تعديل أسعار الطاقة الكهربائية الموردة للشركة المصرية لنقل الكهرباء أو لشركات توزيع الكهرباء من محطات إنتاج الكهرباء المستخدمة لمصادر الطاقة المتجددة والتي سيتم التعاقد عليها في المرحلة الثانية من نظام تعريفة التغذية وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالجدولين المرفقين وتسري هذه الأسعار المعدلة اعتباراً من ٢٠١٦/١٠/٢٨ ويحد أقصى عام بالنسبة لمشروعات الطاقة الشمسية وعام ونصف بالنسبة لمشروعات طاقة الرياح أو الوصول إلى الحد الأقصى للقدرات التعاقدية الموضحة بالجدولين المرفقين أيهما أقرب ووفقاً للضوابط المرفقة بهذا القرار .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر ببرئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ ذي الحجة سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء  
مهندس / شريف إسماعيل

**الجدول رقم (١)**

**أولاً- أسعار شراء الطاقة الكهربائية المنتجة من مشروعات محطات إنتاج الكهرباء من طاقة الرياح :**

سعر شراء الطاقة على مدى عمر المشروع (دولار ست / ك.و.س)	عدد ساعات التشغيل منذ السنة القصوى للمحطة
٧,٩٦	٢٥..
٧,٦٥	٢٦..
٧,٣٧	٢٧..
٧,١١	٢٨..
٦,٨٦	٢٩..
٦,٦٣	٣٠..
٦,٤٢	٣١..
٦,٢٢	٣٢..
٦,٠٣	٣٣..
٥,٨٥	٣٤..
٥,٦٩	٣٥..
٥,٥٣	٣٦..
٥,٣٨	٣٧..
٥,٢٤	٣٨..
٥,١٠	٣٩..
٤,٩٧	٤٠..
٤,٨٥	٤١..
٤,٧٤	٤٢..
٤,٦٣	٤٣..
٤,٥٢	٤٤..
٤,٤٢	٤٥..
٤,٣٣	٤٦..
٤,٢٣	٤٧..
٤,١٥	٤٨..
٤,٦	٤٩..
٤,٠..	٥٠ فاكثر

**ثانية - معايير السداد :**

(٤٠٪ من قيمة التعريفة) × ٨,٨٨ (سعر صرف الجنيه مقابل الدولار وقت استصدار التعريفة)  
+ (٦٠٪ من قيمة التعريفة) × سعر صرف الجنيه مقابل الدولار في يوم الاستحقاق .

**ثالث - مدة التعاقد : (٢٠) عاماً .**

**رابعاً - القدرات المطلوبة :** ٢٠٠٠ ميجاوات مخصوصاً منها ما يتم التعاقد عليه وفقاً للمرحلة الأولى الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤٧ لسنة ٢٠١٤

**الجدول رقم (٢)**

**أولاً - أسعار الطاقة الكهربائية المنتجة من مشروعات محطات إنتاج الكهرباء من الطاقة الشمسية :**

تعريفة التقديمة	وصف المشروع
١٠٢,٨٨ (قرش/ك.و.ساعة)	منزلي
١٠٨,٥٨ (قرش/ك.و.ساعة)	غير منزلي للقدرات حتى أقل من ٥٠٠ ك.و
٧,٨٨ (دولار سنت/ك.و.ساعة)	مشروعات من ٥٠٠ ك.و. وحتى أقل من ٢٠ م.و
٨,٤٠ (دولار سنت/ك.و.ساعة)	مشروعات من ٢٠ م.و. وحتى ٥٠ م.و

**ثانية - معايير السداد للقدرات من ٥٠٠ ك.و. وحتى ٥٠ م.و :**

(٣٠٪ من قيمة التعريفة) × ٨,٨٨ (سعر صرف الجنيه مقابل الدولار وقت استصدار التعريفة)  
+ (٧٠٪ من قيمة التعريفة) × سعر صرف الجنيه مقابل الدولار في يوم الاستحقاق .

**ثالث - مدة التعاقد : (٢٥) عاماً .**

**رابعاً - القدرات المطلوبة :** هي الحد الأقصى لإجمالي القدرات المحددة مخصوصاً منها ما يتم التعاقد عليه وفقاً للمرحلة الأولى الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٤٧ لسنة ٢٠١٤ وهي :

٣٠٠ ميجاوات للمشروعات ذات القدرات أقل من ٥٠٠ كيلو وات .

٢٠٠٠ ميجاوات للمشروعات ذات القدرات من ٥٠٠ كيلو وات وحتى ٥٠٠ ميجاوات .

**مُرْفَق (٣) رقم**

**ضوابط تفاصيل المرحلة الثانية من برنامج تعريفة التغذية**

- ١ - يبدأ سريان الأسعار المعدلة للمرحلة الثانية من برنامج تعريفة التغذية اعتباراً من تاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٨
- ٢ - قصر المرحلة الثانية من برنامج تعريفة التغذية على المستثمرين المؤهلين في المرحلة الأولى لكل من مشروعات الطاقة الشمسية وطاقة الرياح ، وفي حالة عدم استكمال القدرات المطلوبة يتم فتح الباب لمستثمرين آخرين أو من يرغب من المستثمرين المؤهلين في المرحلة الأولى .
- ٣ - يلتزم المستثمر الذي يتعاقد على مشروعات المرحلة الثانية من تعريفة التغذية أن يحقق الإغلاق المالي للمشروع بحد أقصى عام بالنسبة لمشروعات الطاقة الشمسية ، وعام ونصف لمشروعات طاقة الرياح وذلك اعتباراً من تاريخ ٢٠١٦/١٠/٢٨ ويقدم تعهداً كتابياً بذلك من جهات التمويل الأجنبية خلال مدة أقصاها ستة أشهر لمشروعات الطاقة الشمسية وعام لمشروعات طاقة الرياح وذلك اعتباراً من ٢٠١٦/١٠/٢٨
- ٤ - يراعى أن يكون تمويل مشروعات طاقة الرياح بنسبة (٦٠٪) من مصادر تمويل أجنبية ، (٤٠٪) من مصادر تمويل محلية ، وأن يكون تمويل مشروعات الطاقة الشمسية بنسبة (٧٠٪) من مصادر تمويل أجنبية ، (٣٠٪) من مصادر تمويل محلية .